3526 - حدثنا محمد بن خزيمة وفهد قالا ثنا عبد ا بن صالح قال حدثني الليث قال حدثني بن الهاد Y ثم ذكر بإسناده مثله ففي حديث طلحة وعمير بن سلمة عن رسول ا A أنه أباح للمحرمين أكل لحم الصيد الذي تولى صيده الحلال فقد خالف ذلك حديث على وزيد بن أرقم والصعب بن جثامة عن النبي A غير أن حديث طلحة وحديث عمير بن سلمة هذين ليس فيهما دليل على حكم الصيد إذا أراد الحلال به المحرم فنظرنا في ذلك